

## شرح الأربعين نوية

الحديث الثلاثون .

[ عن أبي ثعلبة الخشبي جرثوم بن ناشر رضي اﷻ تعالى عنه عن رسول اﷻ A قال إن اﷻ تعالى فرض فرائض فلا تضيعوها وحد حدودا فلا تعتدوها وحرم أشياء فلا تنتهكوها وسكت عن أشياء رحمة لكم غير نسيان فلا تبحثوا عنها ] حديث حسن رواه الدارقطني وغيره .  
قوله [ فرض ] أي أوجب وألزم وقوله [ فلا تنتهكوها ] أي فلا تدخلوا فيها وأما النهي عن البحث عما سكت اﷻ عنه فهو موافق لقوله A [ ذروني ما تركتكم فإنما أهلك الذين من قبلكم كثرة مسائلهم واختلافهم على أنبيائهم ] .

قال بعض العلماء : كانت بنو إسرائيل يسألون فيجابون ويعطون ما طلبوا حتى كان ذلك فتنة لهم وأدى ذلك إلى هلاكهم وكان الصحابة B هم قد فهموا ذلك وكفوا عن السؤال إلى فيما لا بد منه وكان يعجبهم أن يجيء الأعراب يسألون رسول اﷻ A فيسمعون ويعون .  
وقد بالغ قوم حتى قالوا : لا يجوز السؤال في النوازل للعلماء حتى تقع وقد كان السلف يقولون في مثلها : دعوها حتى تنزل إلا أن العلماء لما خافوا ذهاب العلم : أصلوا وفرعوا ومهدوا وسطروا .

واختلف العلماء في الأشياء قبل ورود الشرع بحكمها : أهل هي على الحظر أو على الإباحة أو الوقف ؟ على ثلاث مذاهب وذلك مذكور في كتب الأصول